

## وسائل الشيعة

- [ 61 ] الحذاء وقاية للبدن وعون على الصلاة والطهور. ورواه الصدوق في (الخصال) (1)
- بإسناده الاتي (2) عن علي (عليه السلام) في حديث الاربعمائة، مثله. (5913) 4 - عبد الله بن جعفر في (قرب الاسناد) عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن جعفر بن محمد، عن أبيه (عليهما السلام) قال: من اتخذ نعلا فليستجدها، ومن اتخذ ثوبا فليستنظفه، ومن اتخذ دابة فليستفرها (1)، ومن اتخذ امرأة فليكرمها، فانما امرأة أحدكم لعبته فمن اتخذها فلا يضيعها، ومن اتخذ شعرا فليحسن إليه، ومن اتخذ شعرا فلم يفرقه فرقه الله يوم القيامة بمنشار من نار. (5914) 5 - محمد بن علي بن الحسين قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): من أراد البقاء ولا بقاء فليباكر الغداء، وليجود الحذاء، وليخفف الرداء، ويقل مجامعة النساء، قيل يا رسول الله: وما خفة الرداء؟ قال: قلة الدين. (5915) 6 - محمد بن الحسن في (المجالس والاحبار): عن الحسين بن إبراهيم، عن محمد بن وهبان، عن علي بن حبشي، عن العباس بن محمد بن الحسين، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن الحسين بن أبي غندر، عن أبيه عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: سمعته يقول: جودوا الحذو فانه مكيدة للعدو، وزيادة في ضوء البصر وخففوا الدين فان في خفة الدين زيادة العمر، وتدهنوا فانه يظهر الغناء، وعليكم بالسواك فانه يذهب وسوسة \_\_\_\_\_ (1)
- الخصال: 611. (2) يأتي في الفائدة الاولى من الخاتمة برمز (ر) 4 - قرب الاسناد: 33. (1) دابة فارهة: نشيطة قوية (لسان العرب 13: 521). 5 - الفقيه 3: 361 / 1715 اوردته في الحديث 5 من الباب 1 من ابواب الدين والقرض، واخرج مثله عن طب الائمة في الحديث 5 من الباب 112 من ابواب آداب المائدة. 6 - امالي الطوسي 2: 279. (\*)